https://doi.org/10.61353/ma.0140233

نظرية الاحتمال في القانون الجنائي (دراسة تطبيقية)

أ.م.د. علي عادل إسماعيل

معهد العلمين للدراسات العليا

dr.aliadel78@gamil.com

تاريخ استلام البحث ٢٠٢٣/٦/٢ تاريخ ارجاع البحث ٢٠٢٣/٧/٨ تاريخ قبول البحث ٢٠٢٣/٨/٥

من المعلوم أنَّ العلومَ تنقسم عضوياً إلى علومٍ طبيعيةٍ وصرفةٍ واجتماعيةٍ وانسانيةٍ ، وهذا الفصلُ أو الانقسامُ بين الموضوعات هذه العلوم من جهة، وبين المناهج العلمية المستعملة في البحث العلمي فيها من جهة أخرى ،ممَّا يعني أنَّ هذا الفصل موضوعي ومنهجي متأصل وثابت ، وقد وصلت البشرية إلى هذا التَّصنيف بعد مراحل تاريخية مرتْ بها هذه العلوم فانبثقت فيه من رحم الفلسفة؛ لتتفرع هذا التَّفرع العلمي الاستقلالي؛ لكنَّ هذا الفصل المنهجي الصارم بين العلوم بدأ يتعرض للنقد الذي يدعو مطلقوه إلى ضرورة الإفادة من آليات المناهج المستعملة في طائفة من هذه العلوم لتطبق في البقية ما دامت فاعلة ومنتجة، هذا مع ضرورة مراعاة خصوصية كل علم من هذه العلوم من خلال الموائمة بين مناهج البحث وبين موضوعات ضيَّع هذا العلم . فقد أخذت الرياضيات مثلاً كانت تعدُّ في مرحلةٍ من المراحلِ علماً صرفاً لا يمكنه تطبيق المنهج التجريبي عليه، والذي يمثّلُ المنهج المتبع في بعض العلوم الانسانية والاجتماعية في حقولها التَّطبيقية، فبدأت هذه العلوم توظف آليات، ومنهاج العلوم الطبيعية في بحوثها العلمية، ومنها علم الرياضيات والذي يتبع المنهج النسق الاستنباطي في علومه وحقائقه وانطلاقه، والذي يأخذ في علومه منطلقاً من نظرية الاحتمال الرياضية، فيحاول هذا البحث أنْ يلتمس إمكانية تطبيقها في القانون الجنائي ، وكيفيه الإفادة منها في القانون الجنائي.

It is known that the sciences are organically divided into natural, pure, social and human sciences, and this separation or division between the subjects of these sciences on the one hand and the scientific methods used in scientific research in them on the other hand, which means that this separation is objective and methodological, inherent and fixed, and humanity has reached this classification after... There were historical stages that these sciences went through, in which they emerged from the womb of philosophy to branch out this independent scientific branching, but this strict methodological separation between the sciences began to be subjected to criticism, whose advocates called for the necessity of benefiting from the mechanisms of the methods used in a group of these sciences in order to apply them in the rest as long as they are effective and productive. This is with the necessity of taking into account the specificity of each of these sciences through harmonization between research methods and the topics of this science. I took mathematics, for example.

الكلمات المفتاحية: النظرية، الاحتمال، القانون الجنائي.

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

https://doi.org/10.61353/ma.0140233

المقدمة

سوف نتطرق في المقدمة إلى أصل الدّراسة والمشكلة البحثية والأسئلة البحثية، والأهداف البحثية، ثم منهجية البحث؛ لتنتهي بتقسيم البحث وخطته كما يأتي :

١– أصل الدِّراسة

يقوم تصنيف العلوم إلى طبيعيةٍ وصرفةٍ واجتماعيةٍ وانسانيةٍ على فصلٍ بين موضوعات هذه العلوم من جهة ، وبين المناهج العلمية المستعملة في البحث العلمي فيها من جهة أخرى، ممَّا يعني أنَّ هذا الفصل موضوعي ومنهجي، وقد وصلت البشرية إلى هذا التصنيف بعد مراحل تاريخية، مرت بها هذه العلوم انبثقت فيه من رحم الفلسفة؛ لتتفرع هذا التفرع الهائل.

كما أنَّ الفصل المنهجي الصارم بين العلوم بدأ يتعرض للنقد الذي يدعو مطلقوه إلى ضرورة الإفادة من آليات المناهج المستعملة في طائفة من هذه العلوم لتطبق في البقية ما دامت فاعلة ومنتجة ، هذا مع ضرورة مراعاة خصوصية كل علم من هذه العلوم من خلال الموائمة بين مناهج البحث، وبين موضوعات هذا العلم . لقد أخذت الرياضيات مثلاً التي كانت تعدُّ ، في مرحلة من المراحل ، علماً صرفاً لا يمكنه تطبيق المنهج التجريبي تستفيد من هذا المنهج في حقولها التطبيقية ، وفي المقابل بدأت بعض العلوم الانسانية والاجتماعية توظف آليات ومنهاج العلوم الطبيعية في بحوثها العلمية . إنَّ هذه المحاولات لتوظيف منهج علم في علم آخر دفعتنا إلى محاولة تطبيق النسق الاستنباطي في علم القانون وهو تطبيق.

٢– مشكلة البحث

يقوم البحث على مشكلة رئيسيةن وهي التنافر الموجود بين المنهج الاستنباطي الفرضي بصورة عامة ،والنسق الاستنباطي بصورة خاصة من جهة، وبين علم القانون بوصفه علماً اجتماعياً من جهة أُخرى.

٣– أسئلة البحث

إنَّ السؤال المركزي للبحث هو : هل يمكن تطبيق النسق الاستنباطي الرياضي في علم القانون ؟ وهذا ما يتفرع إلى أسئلة فرعية هي:

أ– ما المنهج الاستنباطي ؟

ب– ما النَّسق الاستنباطي الرياضي ؟

ج– هل يوجد مانع من تطبيق النسق الاستنباطي الرياضي في علم القانون ؟

٤– أهداف البحث

إنَّ الهدف الرئيسي للبحث هو التغلب على الصعوبات التي تكتنف تطبيق النسق الاستنباطي في علم القانون ، وهذا الهدف يقوم على تحقيق أهداف فرعية هي :

أ– تحديد مفهوم النسق الاستنباطي الرياضي

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

https://doi.org/10.61353/ma.0140233

ب- محاولة تطبيق هذا النسق في علم القانون

٥- منهجية البحث

سيقوم البحث في البداية بصياغة مفهوم للمنهج الاستنباطي والنسق الاستنباطي. بعد ذلك سيقوم البحث بإيراد أمثلة بسيطة على البرهان الرياضي ليصل أخيراً إلى تطبيق النسق الاستنباطي في علم القانون.

٦- تقسيم البحث

سنقوم بتقسيم البحث إلى مبحثين يسبقهما تمهيد نتناول فيه مفهوم المنهج الاستنباطي الفرضي، سنخصص المبحث الأول مفهوم النسق الاستنباطي الرياضي وهو مفهوم نبيّنه بمطلبين: فالأول يتناول مقومات النسق والثاني: يتناول البرهان في هذا النسق . أما المبحث الثاني فسنبحث فيه إمكانية تطبيق النسق الاستنباطي في علم القانون من خلال مناقشة الاعتراضات على توظيف الرياضيات في العلوم الاجتماعية، وهذا ما سيكون عنوان المطلب الأول لننتقل أخيراً إلى إيراد أمثلة قانونية على استعمال النسق الاستنباطي في علم القانون. وبناءً على هذا ستكون خطة بحثنا كما يأتي :

تمهيد: مفهوم المنهج الاستنباطي الفرضي

تمهيد : مفهوم المنهج الاستنباطي

من أهمَّ مَنْ عرّفَ الاستنباط ، هو الفيلسوف الفرنسي (ديكارت) الّذي اعدَّ أنَّ الحقيقة يتمَّ الوصول إليها أما بالحدس أو الاستنباط ،كما إنَّ الحدس وفق (ديكارت) هو إدراك عقلي بسيط، يصدر عن عقلٍ خالصٍ يقظ لا فيه شك في الحقيقة. أما الاستنباط فهو مصدر غير مباشر لإدراك الحقائق يتم من خلاله الوصول إلى نتائج جديدة من حقائق بديهية او تم استنتاجها مسبقا[١]. وقد عرف الاستنباط أيضاً بأنَّه "عملية عقلية ينتقل فيها العقل من فكرة معلومة الى فكرة مجهولة لازمة عنها"[٢]

فقد يبدأ الاستنباط حسب ما يقول (ديكارت) في مؤلفه مقالاً عن المنهج من الأمور البسيطة والسهلة حتى يصل إلى الأشياء المعقدة والصعبة نسبياً وصولاً إلى ما يسميه (ديكارت) بالمعرفة اليقينية،ولا يغفل(ديكارت)الاحصاءات والمراجعات التي يجعلها وسيلة لتحقيق المعلومات وهو ما يجعل الباحث واثقا مما توصل إليه[٣].

كما يظهر لنا مما تقدم أنَّ الاستنباط يبدأ من قضايا معروفة ، مبرهن عليها سابقاً داخل التخصص وينتهي إلى قضية تعدُّ نتيجة حتمية للقضية الأولى؛ لكن البرهان يجب أنْ يبدأ من قضايا عامة يعجز المتخصص عن إيجاد قضايا أعم منها أو أكثر بداهة منها ؛ ليبدأ منها برهانه، وينتهي بعدها إلى النتيجة التي يريدها[٤]. وتسمى القضية التي لا يمكن البرهنة عليها بالقضية الأولية، ومثلها التصورات الأولية التي تكون عبارة عن

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

https://doi.org/10.61353/ma.0140233

مفاهيم غير قابلة للتعريف في النظام الاستدلالي لهذا العلم ،إن القضايا الأولية والتصورات الأولية تسمى في باب العلم بالمبادئ ، في حين تسمى القضايا التي يستدل عليها من خلال بالنظريات[٥].

فلو فرضنا أنَّ القضية التي نريد البرهنة عليها هي أنَّ القاعدة القانونية قاعدةٌ عامةٌ فإنَّنا ننطلق من قضية بسيطة قد تكون أكثر بداهة منها، وهي أنَّ كل قاعدة يجب أنْ تنطبق على أكثر من قاعدة؛ لكي تكون قاعدة لننتقل إلى قضية أقل بداهة ، تترتب عليها ، وهي أنَّ القاعدة القانونية يجب أنْ تنطبق على أشخاص، أو وقائع متعددة لكي تكون قاعدة، يترتب على هذه القضية قضية أخرى وهي أنَّ القاعدة يجب أنْ تتوجه بالخطاب إلى الأشخاص بصفاتهم وتعالج الوقائه بشروطها؛ لكي تكون قاعدة قانونية، وهو ما يوصلنا إلى القضية التي نريد البرهنة عليها وهي عمومية القاعدة القانونية.

وجدير بالذكر أنَّ أهمَّ أدوات المنهج الاستنباطي هي البرهان والقياس والتجريب العقلي[٦]؛لكنَّ الباحث لا يأتي بجديد إلا من خلال البرهان[٧]، أما التجريب العقلي فليس له دورٌ كبيرٌ في المنهج الاستنباطي؛ بلْ هو أداة للتحقق من قابلية القضية ؛ لتكون محلاً للقياس أو البرهان، لا أنْ يتمَّ إثبات صحتها. إنَّ التَّجريب العقلي يعني قيام الإنسان في داخله بكلِّ الفرضيات والتحقق الذي يعجز عن أنْ يقوم به في الخارج، وهو نوعان التجريب العقلي الخيالي وهو دون قيمة علمية؛ لأنَّه يعتمد على مجرد الخيال. أما النوع الثاني فهو التجريب العقلي العلمي الذي يعتمد على القيم العلمية[٨]. فعلى سبيل المثال، فإذا واجه الباحث مشكلة النظام العقابي الموجود في نظامه القانوني، وأراد أنْ يضع حلاً من خلال اقتراح وضع سجن لكل مجموعة صغيرة من السجناء فإنَّه قبل أنْ يطرح فرضيته يحسب التكاليف المالية لهذه السجون، فإذا توصل الى أنَّ التكاليف المالية باهضة فإنَّه يكون قد أجرى تجربة عقلية في عقله، فأدّت به إلى أنَّ الحل الذي نتج عن تفكيره هو حلٌ ليس صحيحاً؛ لأنَّه أثبت من خلال التَّجريب العقلي بأنَّ باهض التكاليف.

المبحث الأول : مفهوم النسق الاستدلالي

يتكون النسق الاستنباطي من مجموعة من المبادئ والنظريات التي تعد نقطة البداية في كل استدلال، وتستعمل العملية الاستدلالية هذه المبادئ والنظريات؛ لإنتاج مقدمات لنظريات ومبادئ أخرى .

المطلب الأول : مبادئ الاستدلال

تقسم مبادئ الاستدلال إلى ثلاثةِ أنواع هي: البديهيات، المسلمات، والتعريفات، وهي تعد القضايا الأولية غير المستنتجة من غيره[٩]

أولاً : البديهيات

تعدُّ البديهية مصدراً للمعرفة، إذْ يمكن استعمالها؛ لإثبات المزيد من المعارف .وتشمل البديهيات على سبيل المثال: ‘‘الشمس تشرق كل صباح’’، ‘‘الأشياء التي متساوية لشيء واحد متساوية لبعضها البعض’’، ‘‘لا يمكن أنْ يكون شيء في نفس الوقت موجودًا وغير موجود.

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

https://doi.org/10.61353/ma.0140233

وفقًا لأرسطو، فإنَّ البديهية هي المعارف التي يمكن أنْ تحصل عليها بدون تجربة أو دراسة . وتشمل هذه المعارف أشياءً ، مثل "الأشياء التي متساوية لشيء واحد متساوية لبعضها البعض. ويرى الفليسوف الانكليزي جون لوك ان البديهية لا تحتاج إلى بحث أو تجربة لاكتشافها. ومن البديهيات المشهورة هي استحالة اجتماع النقيضين فلا يمكن أن يكون الشيء في نفس الوقت موجودا وغير موجود. من هنا يمكن القول أنَّ البديهية هي أساس للمعرفة تبنى عليه مزيد من المعارف. وجدير بالذكر أنَّ البديهية غير خاضعة للاثبات لأنَّها من العلم الضروري حسب ما يقول أهل المنطق[١٠]

ثانيا : المسلَّمات

يمكن القول أنَّ المسلّمات تتفق مع البديهيات، على أنها قضايا لا يبرهن عليها؛ لكنها تختلف عنها بأنها ليست بينة بذاتها، وذلك أنَّ العلة عدم البرهنة عليها هي عدم إمكانية البرهنة وليست البينية الذاتية. فالمسلمة هي فكرة أو مفهوم يتم قبوله بشكلٍ تامٍ، ويتم تقديمه دون تشكيكٍ أو تحليل عقلي عميق. وهذا يعني أنها تأتي كمبدأ يتم استقباله واعتماده دون الحاجة إلى تحقيق دقيق أو تفسير منطقي. وعلى الرغم من أنَّه يمكن أنْ يكون لها قيمة في الحياة العملية أو الدينية، فإنَّها قد لا تكون محددة بشكلٍ واضحٍ أمام العقل، أو قائمة على أسس منطقية.

ومع ذلك، يمكننا أنْ نتقبل هذه المسلمة بشكلٍ نظري ، نظراً لفوائدها العملية أو الروحية في بعض الحالات. فقد يكون لديها تأثير إيجابي على حياتنا ، أو توجهنا في الاتجاه الصحيح. على سبيل المثال، القوانين والأخلاقيات في مجتمع معين يمكن أنْ تعد مسلمات تُقبل نظرياً، إذ يسهم اتباعها في الحفاظ على النظام والتآلف الاجتماعي.

ومع ذلك، على الرغم من قبولنا لهذه المسلمات من الناحية النظرية، قد يظل لدينا درجة أقل من اليقين بالمقارنة مع الحقائق البديهية. الحقائق البديهية هي تلك التي يمكن أن يتم التأكيد عليها بسهولة دون الحاجة إلى تفسير أو برهان. على سبيل المثال، ١+١=٢ هو حقيقة بديهية يصعب الشك فيها.بهذا النمط، نلاحظ أنَّ المسلمات قد تحمل درجة أقل من اليقين مقارنة بالحقائق البديهية التي تكون أكثر وضوحاً وقوة إقناع

ثالثاً : التعريفات

يعدُّ التعريف أساس من أساسيات العلم والفهم، حيث يتمثل في تحديد ووصف ماهية شيء معين أو مفهوم محدد باستخدام مصطلحات محددة وواضحة. يتم هذا الوصف بطريقة دقيقة ودقيقة بحيث يتم تحديد الخصائص والصفات الجوهرية التي تميز هذا الشيء عن أي شيء آخر. وهكذا، يتم تحديد حدود الشيء بشكل دقيق.

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

https://doi.org/10.61353/ma.0140233

كما تكمن أهمية التعريف في إيجاد أسس واضحة وثابتة لفهم ودراسة الأمور والظواهر المحيطة بنا. فعندما نستطيع تحديد الشيء بشكل دقيق، نصبح قادرين على إجراء استدلالات وتحليلات دقيقة تتعلق به. وهذا يسهم في تجنب اللبس والتباسات في التفاهم حول المفاهيم والمفاهيم المحددة.

من المهم أيضا أنْ نلاحظ أنَّ التعريف لا يعدُّ مجرداً لتوضيح معنى الشيء؛بل يمتد ليشمل تحديد الحدود والمجال الذي يندرج فيه الشيء المحدد. فعلى سبيل المثال، إذا كنا نتحدث عن تعريف العلم، يجب أنْ نشمل مفهومه وأغراضه والمنهجيات التي يعتمدها؛ لذلك، يمكن القول إنَّ التعريف هو القاعدة الأساسية التي يتمَّ بناء عليها الفهم العلمي والمعرفي، وهو يمثل البوابة التي يتم من خلالها دخول عالم البحث والاستدلال والتحليل العلمي.

ويعدُّ التعريف تعبيراً عن ماهية الشيء المعرّف بمصطلحاتٍ مضبوطةٍ إذْ يصبح التعريف جامعاً مانعاً، يجمع كل صفات الشيء ويمنع دخول صفات، أو خصائص خارجة عنه، وهو قضية أولية تبنى من خلاله كل الاستدلالات التي توصل إلى نتائج غير متناقضة مع العلم والواقع، وهو على خلاف البديهيات والمسلمات لا يعدُّ قضية عامة ومشتركة، فهو يخص الشيء وحده دون غيره.

المطلب الثاني : أدوات الاستدلال.

تقتضي العملية الاستدلالية أدوات معينة يستعملها الباحث؛ لاستخراج النظريات والمبادئ من القضايا الأولية أو المقدمات، وهذه الأدوات هي:

أولاً : البرهان الرياضي.

يعدُّ البرهان في الرياضيات من أهم وسائل تحقيق التوازن والدقة في هذا الميدان، ويتطلب البرهان استعمال منطق صارم ودقيق لتأكيد صحة، أو خطأ معرفة رياضية معينة. تتطلب عملية البرهان الرياضي تفكيراً دقيقاً ومنطقياً وتحليلياً عميقاً يجب أن يكون البرهان مبنيًا على قواعد ومفاهيم رياضية سليمة، ويتعين على الشخص القائم بالبرهان توضيح كل خطوة بدقة ووضوح. يساعد البرهان في تحقيق الدقة والصحة في البحث العلمي ، ويسهم في تطوير المعرفة وفهم الظواهر بشكل أفضل. ورغم ارتباط البرهان بداهة بصرامة التفكير وبعده عن الخيال فإن العالم الفرنسي بونكاريه ينطلق ليدخل عنصرا جديدا في البرهان الرياضي وهو عنصر الابتكار يتولد من خيال مصدره الإلهام أو الإشراق ينتج بعد تفكير شعوري منظم [١١].

ثانياً : التَّجريب العقلي

التجريب العقلي هو عملية تحليلية في علم المنطق، وعلم الرياضيات، فيتم من خلاله اختبار صحة المعرفة ،أو افتراض معين عن طريق استعمال العقل والمنطق دون الحاجة إلى اللجوء إلى الأدوات الفعلية، أو التجارب العملية وببساطة التجريب العقلي يتيح لنا التحقق من صحة، أو خطأ فكرة ، أو معرفة من خلال التّفكير النقدي، والمنطقي بدلاً من إجراء تجارب فعلية.

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

https://doi.org/10.61353/ma.0140233

هناك العديد من الأمثلة على التجريب العقلي في مختلف المجالات/ ففي علم الرياضيات مثلا وعند حل المعادلات الرياضية، يمكن استخدام التجريب العقلي للتحقق من صحة الحلول المقترحة. على سبيل المثال، عند حل المعادلة x^2 – 4x + 4 = 0، يمكننا استخدام التجريب العقلي للتحقق من أن الحل x = 2 هو الحلا الصحيح.ولا يقتصر استعمال التجريب على العلوم الرياضية والمنطقية ففي مناقشات الفلسفة، يمكن استعمال التّجريب العقلي لاختبار الحجج والأفكار. ويتمثل ذلك في وضع مثال تخيلي، أو تفكير في سيناريو معين لفحص صحة الاستدلال. واخيراً فإنَّ التَّجريب العقلي يمكن أنْ يوظف في تحليل الظواهر الاجتماعية، ويمكن استعمال التجريب العقلي لفهم العوامل التي قد تؤثر في سلوك الأفراد أو التفاعلات الاجتماعية.

المبحث الثاني : إمكانية تطبيق التفكير الرياضي في علم القانون

سوف نقوم في هذا المبحث بتقديم نموذج على إمكانية تطبيق طرق التفكير الرياضي في علم القانون حيث سنخصص المطلب الأول للبرهنة على صحة قضية في علم القانون ، في حين سنحاول في المطلب الثاني تقديم تصور أوّلي لبداية صياغة نسق استنباطي في علم القانون

المطلب الأول : محاولة إثبات قضية في علم القانون

سنقوم من خلال افتراض وجود مبادئ أولية ننطلق منها للبرهنة على صحة القضية القائلة (استهلاك الشي المسروق يحقق السرقة التامة).

نفترض وجود المبادئ الأولية الآتية:

١. السرقة هي :اختلاس مال منقول مملوك لغير الجاني عمدا
٢. السرقة التامة تتحقق بحرمان المالك من ملكه بصورتيها (المادي والمعنوي)
٣. الاختلاس هو استيلاء على صورتي الحيازة بقصد التملك
٤. استهلاك الشي هو فعل مقصود على المال يحقق الاختلاس.

ومن خلال هذه المبادئ الأولية نقوم بإثبات صحة القضية المراد البرهنة عليها بطرق البرهان الرياضي التي تمت الإشارو إليها مسبقا وكما يأتي :

أولا : طريق التحليل

نبدأ بالبرهان التحليلي من خلال الخطوات الآتية :

القضية : (استهلاك الشي المسروق يحقق السرقة التامة)

هذه القضية مبنية على :

الاختلاس في السرقة بقصد التملك يحقق السرقة التامة (وذلك بتعويض الاختلاس مكان الاستهلاك)

الاختلاس يكون بنقل الحيازة بصورتيها من من المجني عليه للجاني

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

https://doi.org/10.61353/ma.0140233

الاستهلاك هواستيلاء على الحيازة للشي المسروق ، إذاً فإنَّ استهلاك الشي هو فعل يختلس فيه الجاني المال من المجني عليه بشكل يحقق نقل الحيازة الكاملة

ثانيا : التركيب:

نبدأ بالبرهان التركيبي من المبادئ الأولية

اختلاس المال هو سلب للحيازة الكاملة

فإذا قارنا هذه القضية بالقضية التي تقول : إنَّ سلب الحيازة يحقق السرقة التامة. وقارنها بالقول إنَّ استهلاك المال هو فعل يسلب الحيازة الكاملة نصل للقول بإنَّ استهلاك المال هو اختلاسٌ يحقق جريمةَ السرقة التامة

ثالثاً : البرهان غير المباشر (التفنيد) :

نبدأ بالبرهان التّحليلي غير المباشر من خلال الخطوات الآتية :

نفترض نقيض القضية التي نريد البرهنة عليها: (استهلاك الشي المسروق يحقق الشروع بالسرقة)

هذه القضية مبنية على : الشّروع بالسرقةِ لايحقق لاختلاس الحيازة الكاملة؛ كونَّه لايحقق الحرمان للمجني عليه، والاستقرار للجانيي، وكونَ أنَّ الشرّوع في الجريمة هو ليس الجريمةٌ الأصليةٌ ؛ وإنما جريمةٌ أُخرى هي مايعرِّف بجريمة الشروع؛ وكون أنَّ الاستهلاك ينقل الحيازة بصورتها ، ونقل الحيازة يحقق الاختلاس والاستهلاك وفق لذلك هو اختلاس

إنَّ هذه القضية تتناقض مع المبدأ الأولي الآتي :

وبالتالي فإنَّ ذلك يتناقض، وكونَ أنَّ الاستهلاك هو شروع بالسرقة ، وهو ما يعني عدم صحة نقيض القضية التي يراد البرهنة عليها، ويؤدي بالتّالي إلى إثبات صحة القضية المراد البرهنة عليها.

المطلب الثاني : صياغة نسق استنباطي رياضي في علم القانون

بعد أنْ تطرقنا فكرة تطبيق النَّسق الاستنباطي المعتمد على البرهان الرياضي في علم القانون، نحاول صياغة نسق استنباطي، فيقوم على مجموعة من الحدود والقضايا الأولية ،ونحاول أنْ تكون في أقل عدد ممكن وأكثر وضوحاً ومتيسراً؛ لكي ننطلق منها إلى البرهنة على القضايا التي يقوم عليها علم القانون. وسنقوم بوضع المبادئ التي يقوم عليها نسقنا البرهاني، وسوف ننطلق منها لصياغة نظرية القانون، ونحاول أنْ نبرهن من خلال اللزوم الصَّارم لهذه القضايا على تعريف لكلِّ مفاهيمِ التي تعالجها نظرية القانون، وصحة كل القضايا في هذه النظرية.

أولا : المبادئ الأولية

سنكون أمام نوعين من المبادئ الأولية التي ننطلق منها للبرهنة على صحة القضية، أو لتحديد مفهوم معين في أي من النظرتين. إنَّ أوَّلَ نوع هو التّعريفات الأولية، التي نبدأ منها تعريفنا، وسنرمز لها بالرمز (ت)

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

مع رقم لكل منها، أما النوع الثاني، فسيكون القضايا الأولية، وسنرمز لها بالرمز (ق) مع إعطاء رقم لكل منها. وسنرى في ثنايا البحث أن هذين النوعين محدودين من ناحية العدد وهو حسنة تحسب لبحثنا إذْ يكون النسق الاستنباطي محكماً وتاماً كلما كان القضايا والحدود التي تشكِّل المبادئ الأولية له محدودة وواضحة.

يمكننا القول: بإنَّ المفاهيم التي ننطلق منها في تكوين النّسق الاستنباطي هي : الإنسان ، الحياة ، المجتمع ، النظام الاجتماعي ، القاعدة ، الواقعة ، الحكم ، المبدأ . ويمكن القول إنَّ بعض هذه المفاهيم واضحة جلية لا تحتاج توضيحا؛ لذا سنشير إلى تعريفها فقط فيما يحتاج بعض الآخر إلى توضيح، وهو ما سنقوم به كلما دعت الحاجة إلى ذلك وكما يأتي :

أولاً : الإنسان (ت١) : كائن عاقل ناطق

ثانياً : الحياة(ت٢) : هي قيام الدماغ وجذعه والنخاع الشوكي بوظائفها الحيوية.

ثالثاً : المجتمع(ت٣) : مجموعة من الناس تعيش معا.

رابعاً : النظام الاجتماعي (ت٤) : مجموعة من العادات والقواعد التي تحمي وتحافظ وتقوي المجتمع.

خامساً : القاعدة (ت٥) : إنَّ القاعدة هي ارتباط بين أمرين إذْ يحدث، أو يصح الآخر بمجرد حدوث أو صحة الأمر الآخر.

ويسمى الأمر الأول بالنتيجة، أو الأثر يسمى الأمر الثاني بالسبب أو المؤثر. فالقاعدة التي تقول (الخشب يحترق إذا وضع في النار) تقضي بتكرار حدوث احتراق الخشب كلما وضع في النار ومن هذا التكرار سمي هذا الارتباط بالقاعدة. وكذلك القاعدة التي تقول بأن (الكمان المساويان لكم ثالث متساويان) فإذا قلنا بأن (٦+٦) = (٢٤÷٢) وأن (٦+٦) = (١٨−٦) فإن (٢٤÷٢)= (١٨−٦) ، ومثلها القاعدة التي تقول (لا ينعقد العقد الذي يبرمه المجنون) فكل عقد يكون المجنون طرفاً فيه يكون عقداً باطلاً لا يرتب عليه أيَّ أثرٍ بوصفه عقداً على التفصيل المذكور في كتب نظرية العقد١٢. والقاعدة قد تكون طبيعية كما في المثال الأول، وهي ما تقضي به الطبيعة دون ضرورة قدرة الإنسان على تفسيرها. أو تكون عقلية كما في المثال الثاني حيث يقضي بها العقل ، وفي النوعين الأول والثاني فإن الارتباط بين النتيجة والسبب ارتباط ثابت لا يختلف ولا يتخلف فكلما وضع الخشب في النار احترق وكلما ساوى كمان كما ثالثا تساويا فيما بينهما. أما النوع الثالث للقاعدة وهي القاعدة الوضعية أو الطبعية التي يكون فيها الارتباط بين السبب والنتيجة أمرا غير ثابت فقد يختلف وقد يتخلف فمن الممكن، نظريا على الأقل، أن يقضي القانون بقاعدة مخالفة لهذه القاعدة فيرتب أثرا على تصرف المجنون بوصفه عقدا. كما أنَّ المجنون قد يبرم مع غيره عقداً رضائياً دون أنْ يكون للسلطة العامة علماً به، ويقوم الطرفان (المجنون ومن تعاقد معه)، بتنفيذ العقد وتترتب بالتالي آثار العقد. والقاعدة القانونية هي من النوع الثالث فهي قاعدة طبعية وضعية والقاعدة. والأمران المرتبطان اللذان يشكلان عنصري

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

https://doi.org/10.61353/ma.0140233

القاعدة القانونية هي الواقعة القانونية والحكم القانوني لذا فإنَّنا سنقوم بتحديد تعريف لكلٍّ من الواقعة القانونية، والحكم القانوني.

سادساً : الواقعة القانونية (ت٦)

يمكن القول: إنَّ الواقعةَ تعني حدثاً في عالم الدنيا ، فحركة الكواكب في كل الكون والأحداث التي تحدث بفعل الطبيعة، كالزلال والبراكين هي وقائع مثلها مثل أي فعل الإنسان الذي يبرم عقداً مع شخص آخر؛ لكن القانون لا يهتم بكل الوقائع التي تحدث فهو يهتم بكل واقعة تحدث أثرا على السلوك الإنساني في المجتمع١٣ ، وإنَّ أغلب الوقائع الطبيعية ليس لها تأثير على حياة الإنسان وسلوكه في المجتمع فلا تعد الانفجار الذي يحدث في كوكب يبعد مجرتنا آلاف السنين الضوئية واقعة قانونية رغم أنه واقعة بالمعنى الأعم ، وكذلك بعض أنماط السلوك الإنساني لا يتدخل فيها القانون، ولا يعالجها، على رغم من كونها واقعة بالمعنى الأعم . فخلود الإنسان للنوم وجلوسه في الحديقة لقراءة كتاب معين لا تعد وقائع قانونية ما يكن لها تأثيرٌ على سلوكه الاجتماعي، كما لو خلّد شخص للنوم أثناء قيادته لمركبته التي ارتطمت بجدار غيره وسببت ضرراً.

على أنَّنا يجب أنْ نفرق بين نوعين من الوقائع القانونية، وهي الوقائع موقفه ، أو حكمه. أما النوع الثاني: فتكلمنا عنه في الأسطر أعلاه، فهو الوقائع التي تحدث ويتم تحديد موقف القانون منها من خلال عناصر التشابه بينها وبين الوقائع الافتراضية.

سابعاً: الحكم القانوني (ت٧)

إنَّ الحكمَ القانوني هو الموقفُ الذي يتبناه القانون؛ نتيجة للواقعة القانونية فإذا حدثت الواقعة القانونية ترتب عليها موقف قانوني ، نسميه حكماً قانونياً، فإذا كانت الواقعة قيام المجنون بالاتفاق على نقل ملكية مال معين فإن القانون يكون موقفه بأنْ يعمد إلى عدم ترتيب أثر على العقد بوصفه عقدا. ولهذا نقول : إنَّ الحكم القانوني لعقد المجنون هو البطلان.

والحكم قد يكون في صورة تكليف يصدر من المشرع، وتكليف المشرع فيه ثلاثة احتمالات هي الوجوب والمنع أو التحريم والإباحة ، كما قد يكون الحكم في صورة ترتيب نتيجة على الواقعة لتصب بالنتيجة في التَّكليف الذي يطلبه المشرّع مثل واقعة بلوغ شخص تمام الثامنة عشر يرتب القانون عليه حكما وهو بلوغه سن الرشد ، وهذا الحكم ليس حكماً تكليفياً؛ لكنه يصبَّ في النهاية في الأحكام التكليفية ،فهنا يباح لهذا الشخص أبرام التصرفات الضارة ضررا محضا كالهبة.

ثامنا : المبدأ القانوني (ت٨)

المبدأ ضمن تعريف القانون هو موقفٌ قانونيٌ يحكم بها القانون نفسه في قواعده ، فمبدأ لا جريمةَ ولا عقوبةَ إلا بنصٍ، أو ما يعرف بمبدأ الشرعية لا ينتج عنه حكم مباشر ، ولا يترب أثراً على واقعة معينة كما هو الحال في القاعدة ؛ لكن المبدأ يحكم القواعد فهو موقف القانون يتعلق بالقواعد التي يصدرها المشرع. فمبدأ

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

العقد شريعة المتعاقدين يحكم القواعد القانونية التي تحكم العقد لكنه لا يحكم العقد مباشرة بل يستوحي منه القانون حكما قانونيا في واقعة معينة فإذا أراد المتعاقد تعديل عقد البيع بإرادة منفردة كان حكم القانون عدم الجواز استنادا إلى مبدأ العقد شريعة المتعاقدين .

أما القضايا التي ستكون المبادئ الأولية التي ننطلق منها هي كما :

أولاً: لا يمكن أنْ يوجد الإنسان بدون أب وأم (ق١)

إنَّ هذه القضية ليست قضية اجتماع، وليست متصلة بالإنسان كعضو في المجتمع؛ لكنها مرتبطة به بوصفه كائناً يعيش في هذه الحياة ويتكاثر كبقية المخلوقات من خلال التكاثر الطبيعي الذي وضعه الخالق؛ لكي يستمر الجنس البشري[١٤].

ثانياً: لا يمكن للإنسان أنْ يستمر حياً دون غيره (ق٢)

ثالثاً : يعد النظام الاجتماعي ضروريا لوجود المجتمع (ق٣)

رابعاً : تعد القواعد التي تحكم سلوك الأفراد في المجتمع عنصرا جوهريا في النظام الاجتماعي (ق٤)

خامساً : القانون يحكم السلوك الإنساني الاجتماعي (ق٥)

إنَّ القانون يتكون من مجموعة من القواعد والمبادئ التي تستقي منها القواعد أحكامها، وعنصر الحكم في القاعدة القانونية يتعلق بالسلوك الإنساني، فهو ينعكس في سلوك الإنسان. وإنَّ الحكم يصب في النهاية في تكليف الإنسان بفعل أو امتناع؛ لهذا يقال إنَّ القانون يحكم السلوك الإنساني؛ لكن القانون كما تقدم لا يهتم بكل أنماط السلوك الإنساني في المجتمع ، ويشكل موقفه بناءً عليها . فالسلوك الإنساني الذي يهم المجتمع هو السلوك الذي يؤثر في المجتمع ولذا نقول إنَّ القانون يحكم السلوك الإنساني الاجتماعي.

سادساً : القانون يفرض من سلطة عليا (ق٦) .

لا يمكن للقانون أنْ يكون قانوناً دون أنْ يطبق، أو على الأقل أنْ يكون قابلاً للتطبيق. والقانون كي يطبق ينبغي أنْ تكون هناك جهةٌ تطبقه على المجتمع، وهي ما يعرف بالسّلطة العليا ، على أنَّنا يجب أنْ نلاحظ أنَّ القانون لا يصاغ من السلطة العليا ؛بل يفرض منها وبين المفهومين فرقاً كبيراً.

خاتمة

يمكن القول في نهاية البحث أنَّ النتيجة الأهم التي توصلنا إليها هي إمكانية تطبيق النسق الاستنباطي في علم القانون، وقد ناقش البحث الصعوبات التي تعترض هذا التطبيق في العلوم الاجتماعية بصورة عامة وفي علم القانون بصورة خاصة وتوصل إلى أنَّ هذه الصعوبات نابعة أما من تصورات خاطئة، أو أنها راجعة إلى المرحلة الابستمولجية التي بلغها علم القانون. وقد توصل البحث أيضا إلى أنَّ التنافر الذي يدعيه البعض بين العلوم الاجتماعية وبين علم الرياضيات ما هو إلا تنافر يمليه الاعتياد على تقسيم العلوم وليس عائدا إلى طبيعتها.

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

https://doi.org/10.61353/ma.0140233

وقد تطرق البحث إلى أهمَّ طرق البرهان الرياضي التي أتفق عليها ، وهي التَّحليل بنوعيه المباشر وغير المباشر والتركيب وقد قارن البحث بين أمثلة رياضية على تطبيق طرق البرهان الرياضي وبين أمثلة استقاها البحث من القانون وقد تعمد البحث اختيار أمثلة بسيطة وغير معقدة وذلك لتقريب الصورة إلى القارئ من جهة ولأنَّ اختيار أمثلة معقدة وغير ثابتة سوف يدخلنا في إثبات صحة أمرين هما القضية المراد إثباتها والمنهج المستعمل لإثبات هذه القضية وهو ما يعقد إثبات صحة فرضيتنا في إمكانية تطبيق النسق الاستنباطي في علم القانون التي ركزنا عليها وسعينا إلى إثباتها.

لعل هذا البحث يشكّل فاتحة لمنهج جديد في علم القانون ، يعتمد على البرهنة الرياضية على المعلومات القانونية ، وهي برهنة لا تتمَّ ما لم نبدأ من بديهيات القانون، ونثبتها بطريقة البرهنة الرياضية التي اعتمدنا عليها في هذا البحث، وهو عمل يحتاج إلى إمكانيات تفوق الجهد الشخصي، الذي بذلناه وتحتاج إلى جهود مؤسساتية متظافرة ومستمرة وغير منقطعة.

المصادر والمراجع:

[١] أحمد رياض ، تلخيص كتاب رينيه ديكارت – قواعد توجيه الفكر ، مقال منشور على موق الحوار المتمدن ،
https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=787429

[٢] شرفة وحيد ، قواعد المنهج عند ديكارت ، رسالة ماجستير، جامعة ٨ ماي ١٩٤٥ الجزائرية ، ٢٠١٨، ص ٣٨

[٣] عمر بولوز ، قراءة في كتاب مقال عن المنهج لديكارت ، ٢٠١٤ ، ص ٢.

٤ د.محمود قاسم ، المنطق الحديث ومناهج البحث العلمي ،الطبعة الثالثة القاهرة ، المكتبة الانجلو المصرية، ١٩٦٣، ص٣١٤

٥ عبد الرحمن بدوي ، مصدر سابق ، ص ٨٤.

٦ المرجع نفسه: ص ١٠٣

٧ سنتوسع في الكلام عن البرهان في المطلب الثاني من المبحث الأول فإليه نحيل.

٨ عبد الرحمن بدوي ،مصدر سابق: ص ١١٦.

٩ محمود محمد علي ، المنطق الصور المنطق الصوري القديم بين الأصالة والتبعية: قضايا وإشكاليات

١٠ الشيخ محمد رضا المظفر ، علم المنطق: ج ١ ، ص ٢٥

[١١] عن د. محمود قاسم ، نظرية الاحتمال الرياضية ،دار الثورة ،اليمن ١٩٧٠ ص٧٠

[١٢] تم وضع القيد بأن الأثر لا يترتب بوصفه العقد عقدا لأنه قد يرتب آثارا بوصفه واقعة مادية

١٣ راجع تفصيل الواقعة عند السنهوري عند كلامه عن مصادر الالتزام

[١٤] وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه القضية لا تخدش في صحتها ولادة آدم (ع) وولادة عيسى (ع) فهذه القضية صحيحة رغم هاتين الحالتين التي تدخلت فيهما المعجزة كما تدخلت المعجزة في سلب صفة الإحراق من النار في قصة ابراهيم (ع) التي لم تسلب طبيعة الإحراق من النار.

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0